

## الدرس 45 / شرح سنن أبي داود / كتاب الصلاة / للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللمسلمين. قال ابو داود رحمة الله تعالى بباب السهو في السجدين. حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي عن ابي -

00:00:00

ابي هريرة رضي الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلاته العشي الظهر او العصر قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يديه عليها احدهما على الاخر -

00:00:20

يعرف في وجهه الغضب ثم خرج سرعان الناس وهم يقولون قصرت الصلاة قصرت الصلاة وفي الناس ابو بكر وعمر فهذا هو ان يكلمه. فقام رجل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسميه ذا اليدين. فقال يا رسول الله -

00:00:38

انسيت ام قصرت الصلاة؟ قال لم انسى ولم تقصر الصلاة. قال بل نسيت يا رسول الله. فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على القوم فقال لا صدقة ذو اليدين فاومنوا اي نعم. فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مقامه فصلى الركعتين ثم سلم -

00:00:57

ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول. ثم رفع وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده واطول. ثم رفع وكبر قال وقيل لمحمد سلم في السهو فقال لم احفظه عن ابي هريرة ولكن نبات ان عمران بن حصين قال ثم سلم حدث -

00:01:17

انا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي زيد عن محمد فذكره باسناده. وحديث حماد اتم. قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل بنا ولم يقل فاومنوا قال فقال الناس. نعم. قال ثم رفع ولم يقل وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده -

00:01:37

اطول ثم رفع وتم الحديث لم يذكر ما بعده ولم يذكر فاومنوا الا حماد بن زيد. قال ابو داود وكل من رواه هذا الحديث لم يقل فكبر. حدثنا مسدد قال حدثنا بشر يعني ابن المفضل. قال حدثنا سلمة يعني ابن علقة عن محمد عن -

00:01:57

ابي هريرة رضي الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعنى حماد كله. الى اخر قوله نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم. قال قلت فالتشهد. قال لم اسمع في التشهد -

00:02:17

واحب الي ان يتشهد ولم يذكر كان يسميه ذا اليدين ولا ذكر ولا ذكر الغضب وحديث ابي علي بن نصر قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي هشام ويحيى بن عتيق وابن عون عن -

00:02:33

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ذي اليدين انه كبر وسجد. وقال هشام يعني حسان كبر ثم كبر وسجد قال ابو داود روى هذا الحديث ايضاً حبيب ابن الشهيد وحميد ويونس وعااصم الاحول كلهم -

00:02:53

عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه لم يذكر احد منهم ما ذكر حماد بن زيد عن هشام انه كبر ثم كبر. وروى حماد بن سلامة وابو بكر ابن عياش هذا الحديث عن هشام لم يذكرا عنه هذا الذي ذكره حماد بن زيد انه كبر ثم كبر -

00:03:13

حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس قال حدثنا محمد ابن كثير عن الاوزاعي عن الزوري عن سعيد بن المسيب وسلامة وعبد الله بن عبد الله كلهم عن ابي هريرة رضي الله عنه فحدث بهذه القصة قال ولم يسجد سجدة السهو حتى -

00:03:34

حتى هيقنع الله ذلك. حدثنا حجاج بن ابي يعقوب قال حدثنا يعقوب يعني ابن ابراهيم. قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا

بكر بن سليمان ابن ابي حثمة اخبره انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدث بهذا الخبر. قال ولم يسجد السجدين -

00:03:54

اذا شك حين لقاء الناس قال ابن شهاب واحبرني بهذا الخبر سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال واحبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن وابو بكر ابن الحارث ابن هشام وعبد الله ابن عبدالله -

00:04:15

قال ابو داود رواه يحيى بن ابي كثير وعمران ابن انس عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن والعلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه جمیعاً عن ابي هريرة بهذه القصة ولم يذكر انه سجد السجدين. قال ابو داود ورآه الزبيدي عن الزهري عن ابي بكر بن سليمان عن ابي حثمة -

00:04:35

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه ولم يسجد سجدي السهو. حدثنا ابن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن سعد انه سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه -

00:04:55

وان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فسلم في الركعتين فقيل له نقصت الصلاة فصلى ركعتين ثم سجد سجدين. حدثنا اسماعيل بن اسد قال اخبرنا شبابه. قال من عن سعيد بن ابي سعيد المقبور عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من الركعتين من صلاة مكتوبة. فقال له رجل -

00:05:15

قصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت؟ قال كل ذلك لم افعل. فقال الناس قد فعلت ذلك يا رسول الله. فركع ركعتين اخرين ثم انصرف ولم يسجد سجدي السهو. قال ابو داود. رواه داود ابن الحصين عن ابي سفيان مولى ابي احمد -

00:05:40

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فحدث بهذه القصة قال ثم سجد سجدين وهو جالس بعد للتسليم حدثنا ابن عبد الله قال حدثنا هاشم ابن القاسم قال حدثنا عكرمة ابن عمار عن ضمصم ابن -

00:06:00

قال حدثني ابو هريرة بهذا الخبر قال ثم سجد سجدي السهو بعدهما سلم. حدثنا احمد بن محمد بن ثابت قال حدثنا ابو اسامه وحدثنا محمد بن العلاء قال اخبرنا ابو اسامه قال اخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال صلى رسول الله -

00:06:20

صلى الله عليه وسلم فسلم في الركعتين. فذكر نحو حديث ابن سيرين عن ابي هريرة قال ثم سلم ثم سجد سجدي السهو. حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد ابن زريحا وحدثنا مسدد. قال حدثنا مسلمة -

00:06:40

ابن محمد قال حدثنا خالد الحداد قال حدثنا ابو قلابة عن ابي المهلب عن عمran ابن حصين رضي الله عنهم انه قال سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر ثم دخل قال عم السلام اتى الحجر فقام اليه رجل يقال له -

00:06:56

كان طويل اليدين فقال له اقصرت الصلاة يا رسول الله؟ فخرج مغضباً يجر رداءه فقال اصدق قالوا نعم فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم سجد سجديها ثم سلم باب اذا صلى خمساً. حدثنا حفص ابن -

00:07:17

عمر ومسلم ابن ابراهيم المعنى قال حفص حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقة عن عبد الله رضي الله عنه انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم فلا ادرى ازداد ام نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلاة شيء؟ قال وما ذاك؟ قال صليت خمساً فسجد سجدين بعد -

00:07:37

كما سلم حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقة قال عبد الله رضي الله عنه صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم فلا ادرى ازداد ام نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلاة شيء؟ قال وما ذاك؟ قال -

00:07:57

صليت كما وكذا فتنبئي رجله واستقبل القبلة فسجد بهم سجدين ثم سلم. فلما انفتل اقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم فقال انه لو حدث في الصلاة شيء انبأكم به. ولكن انما انا بشر من انساك ما تنسون. فاذا نسيت فذكروني -

00:08:17

وقال اذا شك احدكم في صلاته فليتحرى الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسجد سجدين. حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير طالع حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقة عن عبد الله رضي الله عنه بهذا. قال فاذا نسي احدكم فليسجد سجدين ثم تحول -

00:08:37

سجد سجدين. قال ابو داود رواه حصين نحو الاعمش. قال حدثنا نصر بن علي قال اخبرنا جريحا وحدثنا يوسف بن موسى. قال جرير وهذا حديث يوسف عن الحسن ابن عبيد الله عن إبراهيم ابن سعيد عن علامة انه قال قال عبد الله رضي الله عنه صلى بنا رسول الله - 00:08:57

صلى الله عليه وسلم خمسا فلما انفتح توشوش القوم بينهم فقال ما شأنكم؟ قالوا يا رسول الله هل زيد في الصلاة قال لا قالوا فانك قد صليت خمسا. فانقتل فسجد سجدين ثم سلم. ثم قال انما انا بشر انسان كما تنسون. حدثنا - 00:09:17

طيبة بن سعيد قال حدثنا الليث يعني من سعد ابن علي زيد ابن ابي حبيب ان سعيد ابن قيس اخبره عن معاوية ابن حاتم رضي الله عنه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:09:37

من صلی يوم فسلم وقد بقيت من الصلاة ركعة فادركه رجل فقال نسيت من الصلاة ركعة فرجع فدخل المسجد وامر بلا فاقام الصلاة فصلی للناس ركعة فاخبرت بذلك الناس فقالوا لي اتعرف الرجل؟ قلت لا. الا ان اراه فمر بي فقلت هذا هو. فقالوا هذا هو هذا طحة ابن - 00:09:47

عبيد الله باب اذا شك في الثنين والثلاث من قال يلقي الشك. حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو خالد عن ابن عجلان عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابنته يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلاته فليقل الشك ولبيني على اليقين - 00:10:11

فاما استيقظت تماما سجد سجدين فان كانت صلاته تامة كانت الركعة نافلة وسجدين وان كانت ناقصتين كانت الركعة تماما لصلاته وكانت سجستان مرغمت الشيطان. قال ابو داود رواه هشام ابن سعد ومحمد ابن مطر كلها عن زيد عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد - 00:10:31

عن النبي صلی الله عليه وسلم وحديث ابي خالد اشيع. حدثنا محمد بن عبد العزيز ابن ابي رزمه. قال اخبرنا الفضل ابن موسى عن عبد الله بن كيسان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلی الله عليه وسلم سمي سجدي السهو المرغمتين حدثنا - 00:10:54

عن ابي عن مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلاته فلا يدرى كم صلی ثلاثا او اربعا فليصلِي ركعة - 00:11:14

وليسجد سجدين وهو جالس قبل التسليم. فان كانت الركعة التي صلی خامسة شفعها بهاتين. وان كانت رابعة فالسجستان للشيطان حدثنا قتيبة قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن زيد بن اسلم باسناد مالك قال ان النبي صلی الله عليه وسلم قال - 00:11:24

لا شك احدكم في صلاته فان استيقظ ان قد صلی ثلاثا فليقم. فليتم ركعة بسجودها ثم يجلس فيتشهد. فاما فلم يبق الا ان يسلم فليسجد سجدين وهو جالس ثم ليسلم ثم ذكر معنى مالك قال ابو داود وكذلك رواه ابن وهب - 00:11:44  
يعني مالكين وحفص ابن ميسرة وداود ابن قيس وهشام ابن سعد الا ان هشام بلغ به ابا سعيد الخدري بباب من قال الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. قال ابو داود رحمة الله تعالى بباب السهو في السجدين. اي من سهى - 00:12:04

ا في ركعتين وسلم ثم ذكر بعد ذلك. وهذا يسمى مثل بمن سلم النقص فماذا يلزم بالاجماع ان من سلم من نقص من صلاته يلزم انه يأتي بما نقص. ثم بعد - 00:12:24

كذلك يسجد سجود السهو واختلف اهل العلم في سجوده بعد سلامه. هل يسجد قبل السلام او بعد السلام؟ وال الصحيح من اقوال اهل العلم في هذه المسألة انه يسجد بعد السلام كما في هذا الحديث. واضح يسمى بحديث ذي البددين. وفيه ان النبي صلی الله - 00:12:44

الله عليه وسلم سهى في صلاته وسلم الركعتين وفي رواية سلم من ثلاث. وهذا يدل على بشرية رسولنا صلی الله عليه وسلم وانه

بشر يعتريه ما يعتري البشر من النسيان. وقد نسى وسهي النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته فقام من - 00:13:04

التشهد الاول لم يجلس وسلم الاثنين وزاد ركعة خامسة هذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم فسها في الزيادة وسهي في في النقchan وسهي ايضا في ترك تشهد وخبر ان من شك في صلاته فليبني على ما استيقن وليسو السجدين ترغيم للشيطان - 00:13:24

وسجود السهو اما ان يكون عن زياده واما ان يكون عن نقص واما ان يكون عن شك والاصل في سجود السهو الاصل فيه انه قبل السلام. الاصل في سجود السهو انه قبل السلام. وهذا اكثر ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:54 واما السجود بعد السلام فقد وقع فيه خلاف بين اهل العلم. منهم من منع من منهم من رأى ان السجن كله بعد السلام. الفقهاء يقول كل من يرى السجود كله بعد السلام ويرى ان السجود بعد الناس يقول للسجود قبله ومنهم من يرى السجود كله قبل السلام والسجود - 00:14:14

السلام من صوخ ومنهم من يرى انه على حسب حال المصلي ان زاد فبعد السلام وان نقصك قبل السلام ومنهم من يرى ان كله قبل السلام الا في حالتين وهذا هو الصحيح الذي تدل عليه الاحاديث وهو ان السجود كله قبل السلام الا في حالتين اذا سلم النقص - 00:14:34

حديث ابي هريرة وعمران واذا بنى على غالب ظنه هاتان الحالتين يسجد فيما بعد السلام واما ما عدا ذلك فيسجد قبل السلام. هناك حالة ثالثة وهي تذكر آآ تباعا والا ليست هي اصل. وهي اذا نسي السجود قبل - 00:14:54 السلام يسجده بعد السلام. وايضا نقول باتفاق الائمة ان من اه سجد قبل السلام في موضع ما بعد السلام صلاته صحيحة هناك عند بعض الحنابل الاصحاب من يوجب على من سجد في موضع قبل السلام فجعله بعد ان الصلاة والباط وهذا قول - 00:15:14 ضعيف بل وعامة الائمة الائمة من اهل العلم يرون انه لا ضير ان سجد قبل السلام او بعد السلام لكن السنة والافضل ان يجعل سجوده كله قبل السلام الا في حالتين اذا بنى على غالب ظنه واذا سلم من نقص - 00:15:34 اه ذكر حديث محمد قاله ابو داود حدثنا محمد ابن عبيد حدثنا حماد زيد عن ابي تميمة السختيان محمد وابن سيري عن ابي هريرة قال صلی بنا رسول الله احدى صلاتي العشي وصلاتي العشي هي الظهر والعصر. صلاة العشي الظهر والعصر. وليس هناك نص - 00:15:54

صحيح يعني يرجح احداه مع الاخر وانما هي احد هاتين الصالاتين انه صلى الظهر في حديث عمر بن حصين انها العصر انه صلى العصر وسلم النقص. واما في حديث هريرة فليس فيهما يدل على احدهما. جاء في بعضها انها الظهر وجاء لبعض منها العصر. لكن في حديث ابو هريرة - 00:16:14

المفروض انه قال احدى صلاتي العشي الظهر او العصر الشك بيسيرين. قال فصلى به ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في المسجد ووضع يديه عليها احداهما على الاخر يعرى في وجه الغضب جعله شبک بين اصابعه في رواية الصحيح فيدل على جواز التشبيك - 00:16:34

في اثناء الصلاة في اثناء لان تشويه الصلاة لا يبطل الصلاة. وان التشبيك بعد اعتقاد الانسان انه انصرف من صلاته لا حرج فيه. وايضا يضعف حديث اذا كان في الصلاة فلا يشبک بين الاصحاب فانه حي ضعيف له حديث ضعيف ولا يصح سواء في ذهابه الى المسجد او في بقائه في المسجد او في - 00:16:54

بعد الصلاة واما في اثناء الصلاة فانه لا يشبک لان مقام الصلاة اما ان يضع يده اليمنى على يده اليسرى او يكون لها موضع خاص وتشبيكها خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم. يقول آآ فخرج سرعان الناس - 00:17:14

وهم يقولون قصرت الصلاة اي قصرت الصلاة قصرت الصلاة وفي الناس ابو بكر وعمر فهابه اي هاب النبي صلى الله عليه وسلم ان يكلمه تعظيمها واجلال نبينا صلى الله عليه وسلم. فقام رجل كان وسلم يسميه ذا اليدين. وهو الخرياق - 00:17:34 فقال يا رسول الله انسىت ام انقصت الصلاة؟ انسىت ام قصرت الصلاة؟ انسىت ام قصرت الصلاة؟ اي انت تعمدت ذلك قصرتها عمدا

واو نسيت ذلك فصليت ركعتين. قال لم انس ولم تقصير. ولم تقصير الصلاة - [00:17:54](#)

او لم اقصر الصلاة او لم تقصير لعلها لم تقصير الصلاة؟ قال بلى نسيت يا رسول الله فاقوى سلم على القوم فقال اصدق ذو فاومئا اي نعم اي انهم اشاروا برؤوسهم. وجافر انهم قالوا نعم تكلموا. نعم يا رسول الله. صليت ركعتين - [00:18:14](#)

فرواية اوباً تفرد بها حماد بن زيد تفرد بها حماد بن زيد. وفي الصحيح انه قال قالوا نعم يا رسول الله. فرجع بينما قام صلی الركعتين الباقيتين ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع وكبر ثم كبر - [00:18:34](#)

وسجد مثل سجوده او اطول. ثم رفع وكبر قال فقيل محمد صلی في السهو فقال لم احفظ عن ابی هریرة. ولكن لبیت عن ان عمر ابن الحسین قال ثم سلم وهذا هو الصحيح انه بعدما سجد سجد السهو بعد السلام سل مرة اخري. اللي سلم - [00:18:54](#)

اه سلم اولا ثم السهو ثم سلم. وايضا صرخ في حديث ابی هریرة انه كبر في خفظه وكبر في رفعه في جميع السجدين. وعموم حديث ابی هریرة في الصحيحين قال يكبر في كل خفض ورفع يدخل فيه ايضا سجود السهو - [00:19:14](#)

ما ذكر ابو داود وهو تعالى قال حدثنا عبد الله بن مسند القعدي عن مالك عن ایوب عن محمد اتم قال صلی رسول لم يقل بنا ولم يقل فاوموا. قال فقال الناس نعم. اي قال الناس نعم يا رسول الله اوصلت الصلاة. وهذه مسألة - [00:19:34](#)

ووقد فيها خلاف منهم من يرى ان حديث ابی هریرة منسوخ وانه كان في اول الاسلام وان الخرياق هذا قتل ابو بدر وهذا الكلام كان في وقت كان الكلام فيه مباح ويجب للمصلی ان يتكلم ثم نسخ ذلك بعد ذلك. وال الصحيح ان الحديث متاخر وان هذا لم يتم في عهد النبي - [00:19:54](#)

صلی الله عليه وسلم وانما مات بعد وفاة النبي صلی الله عليه وسلم. ودليل ذلك ان ابا هریرة قد شهد هذه الصلاة وابو هریرة اصلا في السنة السادسة بعد ان نسخ الكلام. دل هذا على ان من تكلم في مصلحة الصلاة ان صلاته صحيحة. لكن اذا استطاع ان - [00:20:14](#)

الى المراد وان يحصل المقصودون كلام فانه لا يجوز ان يتكلم في اثناء صلاته وفي صلبه. ثم ولم يقل كبر كبرت ولم يقل وكبر ثم كبر وسجد مثل السجود واطول ثم رفع وتم حديث ولم يذكر بعده ولم يذكر فاما الا حماد بن زيد. قال ابو - [00:20:34](#)  
قال وكلهم مروحين لم يقل فكبر. ذكر حماد بن زيد فقال فكبر. وعموم هریرة فكان يكبر في كل خطوة رفع يدل عليه. قال حدثنا المفضل حق سلمة ابن علقة عن محمد ابن سيرين عن ابی هریرة. قال صلی الله عليه وسلم بمعنى حماء بحديث حماد. قل له الى اخره قوله نبیت ان عمر - [00:20:54](#)

الحسین قال ثم سلم قال قلت في التشهد ف قال لم اسهل التشهد واحب الي ان اتشهد. الصحيح ان التشهد التشهد في صلاة الساهي مرة واحدة والتشهد لا يكرر. وليس هناك حديث صحيح يدل على ان النبي صلی الله عليه وسلم عندما صلی - [00:21:14](#)

عندما سجد بعد تسلیمه انه يتشهد ثم يسلم. وقد استحبه الامام احمد في روایة له انه اذا كان السجود السلام في تشهد ويسلم لكن نقول ليس على ذلك الصحيح وحديث عمران نبأت انه تشهد هو حديث مرسل ولفظ التشهد لفظة شاذة من كرا - [00:21:34](#)

ليست محفوظة على الصحيح. قال هنا آآ ثم سلم قال قلت فالتشهد قال لم اسمع. واحب الي ان يتشهد. يقول محمد بن سيرين واحب يتشهد اذا كان سجوده بعد السلام اي يسجد على السلام ثم يتشهد ثم يسلم هذا الصحيح انه لا يشرع - [00:21:54](#)

قال بعد ذلك حدثني علي ابن نصر ابن حرب ابن زيد عن ایوب وهشام ويحيى ابن عتیق وابن عون عن محمد عن ابی هریرة في قصر الیدین انه كبر وسجد وقال هشام يعني ابن حسان كبر ثم كبر وسجد - [00:22:14](#)

لفظة كبر ثم كبر وسجد هذی فيها نظر بما انه الله اکبر ثم کبر ثانية نقول هي تکبیرة واحدة تکبیرة الانتقال يکبر عند خفضه ويکبر عند رفعه. واما ان يکبر تکبیرتين قبل - [00:22:29](#)

فهذا خطأ. قال ابو داود هذا رواه الحديث ايضا حبيب الشهید وحبيب ويونس وعااصم الاحول عن محمد عن ابی هریرة. لم يذكر احد منهم ما ذكر حماد فاوبنوا لم يذكر احد قوله اومأوا الا حمال زيد. انه علي يقول لم يذكر منهم ما نکح ابن زيد ان يشعر انه کبر ثم

كبر اي قوله كبر ثم لم يذكر ذلك الا حماد زيد عليه شام وجميع من رواه عن محمد ابن سيرين كابلعون وايوب وغيرهم لم اذكر لفظة كبر ثم كبر. وروى حماد سلمة وابو بكر بعياشة الحديث عن هشام لم يذكر عنه هذا الذي ذكره محمد زيد انه كبر ثم كبر

00:23:09

وهذه دليل على ان لفظة كبر ثم كبر انها مما اخطأ فيه هشام ابن حسان اخطأ في هشام ابن حسان فان حمام زيد بن الحفاظ والخطأ من هشام اقرب منه الى حماده. تكبير. تكبيرتين. الله اكبر. الله اكبر. يسجد. اذا قام الامام - 00:23:29

في مكانه اذا نبه سلطان يقوم بدون تكبير اذا اذا اذا نبه الامام وكان في جلوسه يقوم مكبر الله اكبر. كان مثل قصة النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكبر الله اكبر يعني يجلس كانه يستقبل القبلة يقول الله اكبر ويقوم. افعل كانه من - 00:23:49

صلاتي. قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس هو الدهلي حدثنا محمد ابن كثير عن الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن ابي سلمان ابي هريرة وعميد الله بن عبد الله ابي هريرة. قال - 00:24:09

ولم يسجد سجدي السهو حتى بيقنه الله ذلك. هذا اللفظة وقع فيها اضطراب وخطأ في بطنه. اذ قال النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقنه ذاك هذا ليس بصحيح. اه قال ابن عبد البر بعد ذكر وجوه الاختلاف اسناد - 00:24:19

لا اعلم احد العلم والحديث للمخالفين فيه عول على هذه الشهاب في قصر اليدين. لاضطرابه وانه لم يقم له اسناده ولا متنا. وان كان اماما عظيما فاشل فالغلط لا يستقبله احد والكمال ليس بمخلوق وكل احد يؤخذ من قوله اترك الا النبي صلى الله عليه وسلم. ونقل عن الامام مسلم في كتاب التمييز قوله قول حتى - 00:24:39

اه يفقده الله ذلك قال خطأ وغلط. وال الصحيح انه سجد عندما نبهه الصحابة عند مقام ابو بكر الصديق نعم يا رسول الله سجد النبي صلى الله عليه وسلم. وايضا اخطأ الزهري في قوله باليدين سماه للشمالين. وذو الشمالين غير ذي اليدين - 00:24:59  
فان ذي الشمالين قتل في بدر رضي الله تعالى عنه. قتل متأند اليدين فهو سلمي عائشة وسلم مدة الى خلافة معاوية رضي الله تعالى عنه ولم يسجد حتى يتيقنه الله ذلك نقول هذا خطأ وليس المحفوظ. وان كان اسناده كلهم ثقات ورجاله كلهم ثقات لكن هذا - 00:25:19

عد من اخطاء الامام الزهري رحمة الله تعالى. قال حدثنا حجاج بن ابي يعقوب حدثنا يعقوب يعني حدثنا ابي عن صالح وابن كيسان ابن شهاب ان ابا بكر سليمان ابن ابي ابي حتمة اخبره انه بلغ بهذا الخبر قال ولم تسجدان اذ شك حين لقاه - 00:25:40  
الناس حين لقاء الناس ان يقتله الناس. ايضا هذا يدل على ان ابن شهاب قد اضطر في هذا الاسناد. فمرة يروي عن سعيد وابي هريرة عن سيد ابي هريرة ومرض يرويه عن ابا بكر اخبره انه بلغه اما سلم بهذا الخبر فيكون الصحيح في خبر الزهري انه ما روى عن - 00:26:00

ابي حتمة عنا رجل ملكه مرسى قال ابن شاب واحبني بهذا الخبر عن ابي هريرة قال واحبني سلمة ابن عبد الرحمن بكر ابن هشام قال ابو داود رواه يحيى ابن ابي كثير وعن ابن ابي انس عن ابي سلمة وعبد الرحمن والعناء ابن عبد الرحمن عن ابيه جميعا عن ابي هريرة من القصة - 00:26:20

ولم يذكر انه سجد السجدين. قال ابو داود ورواه الزبيدي عن الزهري عن ابي بكر بن سليمان بن حكم عليه وسلم قال فيه ولم يسجد سجدي السهو هذا من اوهام الامام الزهرة المحاذيث هذا اه قوله ولم هو خطأ وقد ثبت سجوده صلى الله عليه وسلم في احاديث - 00:26:40

عن ابي هريرة رواه محمد ابن سيرين. ورواهما غيره ايضا كما ابن حصين. ورواه ايضا آآ حديث بن رافع. كما سيأتي قال حدثنا ابن معاذ حدثنا ابي عن شعبة عن سعد سمع ابا سلمة سعد بن هشام عن ابا سلمة عبد الرحمن اخبره ان النبي صلى - 00:27:00  
الظهر فسلم في الركعتين. فقيل له نقصت الصلاة فصلى ركعتين ثم سجد سجدين. تقص الصلاة فصلى ركعتين ثم سجد سجدين.  
هذا الحديث رجاله صحيح. وزاده وخارجه البخاري في صحيحه. من طريق - 00:27:20

عن طريق شعبة ايضا فقام وصلی رکعتین ثم سلم ثم سجد سجدين فذكر السلام وهذا هو الذي في البخاري البخاري عندك مئة وخمساطعش معك مت مئة وخمساطعش قال هنا ايضا اه ثم سجد سجدين حتى اسماعيل ابن اسد - 00:27:40

ترى شبابها حدث ابن ابي غريب عن سعيد ابي سعيد المقبول عن ابي هريرة وانصرف من الركعتين من صلاة المكتوب فقال له رجل اقصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت اقصرت الصلاة - 00:28:00

يا رسول الله ام نسيت؟ اقصرت الصادق؟ ام نسيت؟ قال كل ذاك المفعل. فقال الناس قد فعلت ذاك يا رسول الله فركع رکعتين اخرين. ثم انصرف ولم سجدتي السهو ولم يغسل سجدي السهو. ولفظة لم يسجد سهو به من كرة. هذه من كرة. وهي لفظة شاذة - 00:28:10

ده فقد رواها جمع عن ابي هريرة ومحمد بن سيرين وكذلك ابو سلمة وغيره من الحفاظ قالوا سجد سجدين فتقول لكم ولم يسجد هي من الوهم. هم الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم حين صليت رکعتين فصلى رکعتين. لهذا هو محفوظ - 00:28:30 صلی الله عليه وسلم فهذا يدل على انه صلی الله عليه وسلم سجد وسلم. وعلى هذا يكون حديث هريرة المسلمين انه على الشك. وان عندما جاء تعينها بالظهور من حديث ابي سلمة - 00:29:00

من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة ان الصلاة التي شك فيها الرسول صلی الله عليه وسلم هي صلاة الظهر هي صلاة الظهر. قال هنا رواه عن ابي سفيان مولى ابي احمد عن ابي هريرة قال ثم سجد وهو جالس بعد التسليم. ابو احمد ايضا يوافق حديث ابي آسلمة - 00:29:14

واحد حديث ابي وحديث محمد بن سيرين. ثم روى من طريق هارون بن عبد الله بن هاشم القاسم حتى عكرمة بن عمارة عن ضمصم بن جوس الھفالي. حدد هريرة قال ثم سجد السهو بعدهما سلم ايضا من يتبع اي محمد ابن سيرين ويتابع ايضا ابا سلمة ضمصم ابن جوس - 00:29:34

الھفالي وهو اه جيد. ثم ساق ايضا من طريق العلاء من طريق محمد بن علاء اخبره اسامة اخبره عبيد الله عن نافع ابن عمر قال صلی الله عليه وسلم فسلم رکعتين فذكر حديث ابي سمع عن ابي هريرة ثم قال ثم سلم ثم سجد سجدي السهو. اذا من حديث ابن عمر ايضا انه صلی الله عليه وسلم سجد - 00:29:54

سجدي السوء بعد ما سلم وسلم. وهذا اسناد رجاله ثقات رجال ثقات لا يعرف الا من طريق ابي اسامة وهو امام حافظ ثقة والعجيب انه لم يخرجه اصحاب الصحيح وانما اخرجه ابو داود. واخرجه ابن ماجة اي ابن ماجة ايضا. قال ايضا حدثنا مسدد - 00:30:14

حدثنا مسلم حدثنا ابو انقلاب ابن مهلب عن عمran قال صلی وسلم في ثلاث رکعات من العصر اذا في حي الظهر ان صلاة الظهر وفي حديث عمران صلاة العصر وفي انه سلم من ثلاث رکعات وفي حديث ابو هريرة سلم من رکعتين - 00:30:34 نقول هي واقutan وقصتان في ابي هريرة الظهر وفي حديث عمران العصر ثم دخل وفي ايضا من المغایرات ان في حديث ابو هريرة انه لم يدخل وان ائمما مكت في مصلاه وهي المراد انه دخل البيت وذهب الى البيت فقام يقول مسلمة دخل الحجر حجرة ازواج - 00:30:54

هجر ازواجه بيوت ازواجها فقابل الرجل فقال يا يقال له الخرباق وهذا هو احد اوجه التشابه بين حديث ابو هريرة وحديث عمران ان الذي يخاف هو نفسه الذي قام عند النبي صلی الله عليه وسلم الخرباق ابن سارية ذو اليدين وكان قول اليدين فقال اقصرت الصلاة يا رسول الله؟ فخرج - 00:31:14

مغضبا يجر رداءه فقال صدق؟ قال نعم. فصلی تلك الرکعة ثم سلم ثم سجد سجديه. سجديه ثم سلم. حديث آآ والحديث معاوية امام اي نعم في حديث عمران بن حصين هذا في فروق وفي وفي موافقات - 00:31:34

يجب ان يجمع بينهما ان هريرة انه آآ سلم النقص سواء كانت رکعتين او ثلاث كهور فكل منهم روى على ما يظن فاما ان نقول لو سلم ان ثلاث ابي هريرة واحد عمران بن حصين ويكون حديث ابي هريرة انه مثنين من باب التغريب واما - 00:31:54

قوله النفقات اليدين اقود الصلاة انه قال ذاك بعدهما قام النبي صلى الله عليه وسلم واراد ان يدخل حجره نبهه ذو اليدين او نقول ان ذا اليدين هو اللي يتكلف الواقعتين. وتتكلف القصتين. فقال في الاولى ذلك وقال في الثانية ايضا ذلك. فعلى - 00:32:14 كل حال هذا محل واشكال العلم فان جمعنا بينهما حملنا ان ما فيها من تغايرا او على انه على الوهم. وما كان اتفاق انه هو الاصل وعلى كل حال يتتفقان انه سجد بعد السلام - 00:32:34

وانه وانه صلى بعد سجوده ويتفقان ايضا انه لم يقم لهذه الركعة ان قلنا انه ذهب الى حجره ورجع فانه لم يقم الصلاة في حديث معاوية ابن حديج وايضا انه كبر في مكانه وصلى وهذا الذي يجب على المسلم اذا نسي اما الاقامة في حديث معاوية ابن حديج فهي وهي - 00:32:48

انها ليست فهي لفظة فيها شذوذ. في مخالفة الحديث صحيحة. قال باب اذا صلى خمسة حدثنا حفص ابن عمر ومسلم ابراهيم قال الحكم عن ابراهيم العلقم عن عبدالله بن مسعود قال صلى رسول الظهر خمسا فقيل له يا رسول الله - 00:33:08 ازيد بالصاد وقال وماذا؟ قال صليت خمسا فسجد بعدهما سلم. هذا الموضع ليس فيه انه زاد فسلم بعد السلام وانما هو انه نسي السجود قبل السلام فنبه فسجد بعد السلام. والا الاصل نقول السجود مع السلام يكون لو صلى الانسان خمس. وعلم انه قام - 00:33:28

الى خامسة ونبه بعدهما قام في او تذكر التشهد لقmetه يسجد قبل السلام. وانما يسجد عليه السلام اذا سلم قيل له صليت خمسا يقول يجلس ويسلام سجدين ويسلم. وليس عليه اكثر من ذلك. ومتى ما تنبه انه زاد وجب عليه الرجوع - 00:33:48 هناك من يرى انه اذا علم انه في خامسة اتمها سادسة وجعلها نافلة. هذا مذهب اهل الرأي يقول اذا زاد خامسة لا يرجع بل يمضي الى سادسة و يجعلها ركعتين نافلة ويجلس لانهم يرون اصلا التشهد عندهم ليس بواجب ويجوز لها ما ليس بواجب والتسلیم ليس بواجب - 00:34:08

وانه بمجرد قيامه من الرابعة يكون قد انتهت صلاته. فالخامسة نافلة وال السادسة نافلة. وهذا ليس ب صحيح. بل نقول متى ما علم انه زاد ركعة وجب عليه الرجوع. والجلوس والتشهد والسلام ولا يسجد قبل السلام. ويسلام قبل السلام. اذا - 00:34:28 سلم ونبه سجد بعد السلام. قال حدث عثمان ابن شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن مسعود قال صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم فلا ادرى زاد ام نقص فلما سلم قيل احدهم الصالحين قال وما ذاك؟ قالوا صليت كذا وكذا فتنى رجله واستقبل القبلة فسجد بهم سجدة - 00:34:48

ثم سلم وهذا عام في كل سهو ينبه عليه لمن بعد السلام يسجد بعد السلام. ثم يسلم اذا كان واجبا متى ترك التشهد الاول وسلام؟ يقول يسمع السلام ويسلم. ترك ركنا يأتي بالركن ثم يسجد السهو بعد ما اه - 00:35:08 ثم يسلم. فلما انفتح اقبل الوجه وقال انه لو حدث للصلاة انبأتم به ولكنما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني. وقال يشك احدكم في صلاته فليتحرى الصواب فليتم عليه ثم ليسلم - 00:35:28

ثم ليسجد سجدين هذا هو الدليل على ان السجود يكون بعد السلام في حال غبة الظن. قال ثم ليتحرى فليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسوا سجدة حدثنا في البخاري كلها في الحديث الصحيحين - 00:35:48

في البخاري ومسلم. حديث آ ابن مسعود رضي الله تعالى عنه. ثم قال وهي من القوى مع ابن مسعود رضي الله تعالى فاذا نسي احدكم فليسجد ثم تحول فسجد سجدين ثم رواه ابو داود رواه حمير نحو الاعمش حده ناصر بن علي - 00:36:07 اخبرنا جرير وحدثنا يوسف موسى حدثنا جرير وحدث يوسف عن الحسن ابراهيم بن سعيد عن علقة قال قال عبد الله صلى من وسلم خمسا فلما انفتح توشن القوم بينهم فقال ما شأنكم؟ قالوا يا رسول الله هل زيد بالصلاحة؟ قال لا. قال فانك قد صليت خمسا فانفتح ثم سلهم وقال انما انا بشر انسى كما تنسون. ثم - 00:36:27

واثم جاء ايضا من طريق قتيب سعيد حدث عن يزيد بن ابي حبيب عن سعيد ابن القيس التجيبي عن معاوية ابن حديج انه صلى يوما فسلم وقد بقيت من الصلاة ركعة. فادركه رجل. هذا من حيث من الله. المراد. فقال - 00:36:47

قال نسيتم الصلاة ركعة فرجع فدخل المسجد وامر بلال فاقام. هذه اللفظة وابو بلال فاقام هذى فيها ذكرة. حيث ان اصل القصة موجود في وليس في ذكر الاقامة ومعاوية وسعيد ابن قيس ليس بذلك الحافظ الذي يعتمد على الوقت وثقة النسائي -

00:37:07

وليس له كبير الرواية وليس له كثير حديث. فقلة رايته بعد تفرده هذا يرد الحديث لاجله او هذه الزيارة ترد قال فصائل الناس ركعة فاخبرت بذلك الناس فقالوا اتعرف الرجل ؟ قلت لا الا انه الا ان اراه فهو اذا وطلحة -

00:37:26

ابن عبيد باب اذا شك في ابنته وقفت على هذا؟ نقرأ لهم هذا الباب هذا قرأته ذاك اليوم باقي طيب قال باب ثلاث من قال يلغى يلغى الشك. عن ابن عجلان عن زيد الاسعد بن سعيد الخدري. قال وسلم اذا شك عن الانفصال **فليلقي الشكوى** -

00:37:46

على اليقين فإذا استيقنت تمام سجدة سجدين فان كان الصلاة تامة كانت الركعة نافلة والسبعين وان كانت نافلة الركعة تماما اصلاته وكانت مرغمة مرغمة للشيطان او مرغمة للشيطان. رواه مسلم في صحيحه وهو يدل على ان من شك في -

00:38:16

بني على اليقين من شك في صحيحبني على اليقين وهناك في الصلاة اما ان يشك كلها شك يبني على اليقين وشك يبني على غاية

فان شك بني على اليقين سجي قبل السلام -

00:38:36

وان شك بنا على غلبة ظنه سجد بعد السلام. ولا يلزم من غير الظن الزيادة. لا يلزم من غابة الظن الزيادة. بل قد يشك ويبني على ظنه فيكون النقص مثلا الشك ثلاثة اربع غالب ظنه انها ثلاث. نقول يشجب على السلام -

00:38:50

فاما اذا شك ولم يترجح له شيء فانه يبني على الاقل الذي هو اليقين ويسلام سجدين وهذا السجود يكون قبل السلام جاء نقص ذلك وقال -

00:39:08

قبل السلام قال هنا قال ابو داود رواه مساعد وحميد المطرف عن زيد عقاب يا سعد بن سعيد وهي بن خالد اشع ثم حديث ابي

خالد اشبه بمعنى انه اتم واسع -

00:39:28

حدثنا محمد بن عبد العزيز ابن ابي رزمه اخبار الفضل لنا موسى عن عبيد عن عبد الله بن كيسان عن العكرمة عن ابن عباس ان النبي المرغمتين المرغمتين للشيطان ولهذا اسناد ضعيف فان في عبد الله بن كيسان المروزي -

00:39:48

فاحاديثه عن عكرمة حديثه عن عكرمة غير محفوظة. يعني نقول عبد الله بن كيسان اذا رواه عن عكرمة فقد سبّرها ابن عديم فقال انها منكرة انها من كره واما بقية رجاله فهم فقات. قال ايضا حدثنا القارب عن مالك عن زيد عن عطاء انه قال اذا -

00:40:07

احدكم في صلاته فلا يدرىكم صلى ثلاثا او اربع فليصلّي ركعة وليسجد سجدين وهو جاي قبل التسليم. فان كانت الركعة التي صلى الخامسة شفعها رئتين وان كانتا واقفا سجدين ترغيم للشيطان. هذا الحديث ان يرويه مالك مرسلا. من خالف مالك؟ خالقه -

00:40:27

خالطوا عندنا آآ محمد بن عجلان وخالقه ايضا هشام بن سعد ومحمد المطرف هؤلاء الثلاثة رواوه متصلة. متصلة وابو خالدة متصلة عند مسلم. واما ما لك قد رواه مرسلا. وعند النظر لا شك ان مالك احفظ من هؤلاء كلهم. لكن مالك تعالى كثير الارسال. فهو ينشط

احيانا -

00:40:47

وقد يتكلس فيرسل رحمه الله تعالى. فحيث وجده وجد ان محمد محمد المطرف عن زيد وهو من اوثق الناس ايضا من اوثق الناس في زيد. وتابعه ايضا محمد العجلان وتابعه ابو خالد الاحمر. وهذا يدل على وقد احل رجح مسلم -

00:41:17

الرفع فاخرجه في صحيحه. وعلى هذا نقول لماذا لم يخرج البخاري عن الحديث؟ يقول لم يخرجنني هذه العلة. وهي الاختلاف على زيد. هل هو متصل او او اه مرسلا. فهشام بن سعد ومحمد المطرف وابن عجلان احمد رواه متصل. مسلم رجح الاتصال -

00:41:37

واما مالك ويعقوب ابن عبدالرحمن القاري رواه رواه عن زيد عن عطاء انه قال شك في الصلاة اذا استيقن قد صلت فليقم فليتم ركعة بسجوده ثم يجي بيتشهد وقد جاء ايضا موصولا جاء موصولا ايضا من غير -

00:41:57

زايدنا اسلم من طريق سليمان بلال ومن طريق ومن طريق الذي رواه مسلم من طريق سلام بلال ودوي ابن قيس ابن عجلان وكذلك ايضا من طريق عبد العزيز بن ابي سلمة كلهم عن زيد اسلم به وايضا جاء -

00:42:20

من طريق مالك ومن طريق يعقوب فكان مرسلاً ووصله جماعة من الثقات قال ابن عبد الباب التمهيد والحين لا يضره القصر به  
باتصاله لأن الذين وصلوا حفاظ مقبولة والعياذ بالله التوفيق. هذا آآ يكون انه الذين وصلوه كثـر - 00:42:40

ومثل هؤلاء تقبل زيادتهم تقبل الحديث متصل لكن يبقى ان هذه علة يعل بها الخبر والجلـها لم يخرجها البخاري قال  
بعد ذلك فاذا فرغ فلم يبقى الا ان يسلم فليسوا سجـتين وهو جاء ثم ليسـمـ. قال - 00:43:00

ابو داود وكذلك رواه ابن وهـب عن مـالـك وحفـصـ ابن مـيسـىـ ابن قـيسـ وهـشـامـ ابن سـعـدـ الا ان هـشـامـ بلـغـ به اـباـ سـعـيدـ الخـدـريـ اي رـواـهـ  
ابـنـ وهـبـ اـباـ مـالـكـ - 00:43:30

وحفـصـ ابنـ مـيسـرـةـ وداـوـودـ ابنـ قـيسـ وهـشـامـ بنـ سـعـدـ الاـ انـ هـشـامـاـ بلـغـ بهـ اـباـ سـعـيدـ ايـ رـفعـهـ الذـينـ اـرـسـلـوـهـ مـالـكـ وـحـفـصـ بنـ مـيسـرـةـ  
وـدـاوـودـ ابنـ قـيسـ وـعـبدـالـرـحـمـنـ القـارـيـ. يـعـقـوبـ بنـ عـبـدـالـرـحـمـنـ القـارـيـ. هـؤـلـاءـ وـالـذـينـ وـصـلـوـهـ سـلـيـمـانـ بـالـتـيـمـيـ وكـذـكـ اـبـنـ عـجـلـانـ  
وابـوـ خـالـدـ الـاحـمـرـ - 00:43:40

وهـشـامـ بنـ سـعـدـ واـيـضاـ آـذـيـ وـصـلـوـهـ وـابـنـ مـطـرـفـ كـذـكـ ايـضاـ الذـيـ وـصـلـ ايـضاـ هـنـاـ عـنـديـ وـالـذـيـ لـبـسـنـاـ وـآـذـدـاوـودـ ابنـ قـيسـ ايـضاـ هـؤـلـاءـ  
وـصـلـوـهـ هـؤـلـاءـ وـصـلـوـاـ وـالـذـينـ اـرـسـلـوـهـ منـ ذـكـرـ اـبـنـ قـيسـ اـخـتـلـفـ عـلـيـهـ مـرـةـ يـصـلـهـ وـنـورـتـهـ يـرـسـلـهـ عـلـىـ هـذـاـ تـبـقـيـ انـ هـذـهـ - 00:44:03

الـاـ انـ مـسـلـمـ رـجـحـ روـاـيـةـ الـوـصـلـ وـابـنـ عـبـدـ الـبـرـ ايـضاـ رـجـعـ روـاـيـةـ الـوـصـلـ. وـاماـ اـهـ ابوـ دـاوـودـ فـكـأـنهـ ذـكـرـ الخـلـافـ ليـعـلـ هـذـاـ خـبـرـ منـ جـهـةـ  
اتـصالـهـ وـالـبـخـارـيـ تـنـكـمـهـ لـهـ ايـضاـ يـدـلـ عـلـىـ اـعـلـالـهـ لـهـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ. نـقـفـ عـلـىـ بـابـ - 00:44:43

قالـ يـتـمـ عـلـىـ اـكـبـرـ ظـنـهـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ - 00:45:03